

الدرس 811 كرسي الإمام مالك مادة الفقه المالكي للدكتور سعيد

الكملي

سعيد الكملي

تأملت علما مرتضى له فافضلهم من ليس في جده لعب. وممالك كن الى الهدى والهدى. به امم من سير العجم والعرب بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين -

[00:00:00](#)

بسم الله الرحمن الرحيم. قال الامام مالك رحمه الله تعالى باب اعادة الصلاة مع الامام قال عبيد الله بن يحيى رحمه الله حدثني يحيى عن مالك عن زيد ابن اسلم - [00:00:46](#)

عن رجل من بني الدين يقال له بشر بن محجن عن ابيه محجن انه كان في مجلس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذن بالصلاة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى - [00:00:58](#)

ثم رجع ومحجن في مجلسه لم يصلي معه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منعك ان تصلي مع الناس؟ الست برجل مسلم فقال بلى يا رسول الله - [00:01:12](#)

ولكني قد صليت في اهلي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جئت فصلي مع الناس وان كنت قد صليت هذا الحديث كنا شرعنا في الكلام عنه في المجلس الماضي - [00:01:24](#)

وقلنا ان قوله صلى الله عليه وسلم الست برجل مسلم هذا سؤال لا يراد به الاستفهام وانما يراد به الانكار وقد قلنا ان الانكار آ انكاران انكار توبيخي على شيء - [00:01:39](#)

كان لا لم ينبغي ان يكون لم ينبغي ان يكون وانكار تكذبي على شيء ادعي انه كان ولم يكن وهذا من من التوبيخ من الاول وقوله صلى الله عليه وسلم الست برجل مسلم لما - [00:01:58](#)

ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى ومحجل في مجلسه ثم عاد ولم يحجل في مجلسه قال له الرسول صلى الله عليه وسلم ما منعك ان تصلي مع الناس؟ الست برجل مسلم - [00:02:19](#)

وهذا استنبط منه الفقهاء ان الذي لا يصلي مع الناس ليس برجل مسلم لان النبي صلى الله عليه وسلم قاله ما منعك ان تصلي مع الناس يعني ما الست برجل مسلم معناها ان الذي ينبغي ان يمنع انه ليس برجل مسلم - [00:02:38](#)

وهذا موضع اختلف فيه الفقهاء بالذي لا يصلي يعني قالوا هذا الحديث دليل على انه ليس بمسلم وان كان موحد لانه ترك الصلاة هذا موضع اختلف فيه الفقهاء لكن قبل ذلك اعلموا - [00:02:59](#)

انهم لم يختلفوا الذي يجحد وجوب الصلاة ينكره يرده يدفعه يجحد وجوبها وفرضها هذا لم يختلفوا فيه انه كافر خارج عن ملة المسلمين منتقل عنها يجب على ولي الامر ان يقتله ردة - [00:03:17](#)

هذا موضع لم يختلفوا فيه انما اختلفوا في الذي لم يجحد وجوبها وافر بفرضها ولم يفعلها ولا عذر له لا عذر له في تركها فهو متعمد تركها مع اقراره بفرضها - [00:03:42](#)

هذا الذي اختلفوا فيه فذهب الحنابلة الى انه كافر خارج عن ملة المسلمين اذا مات لم يدفن في مقابر المسلمين ولم يرثه ورثته لم يرثهم اذا ماتوا واستدلوا على هذا - [00:04:05](#)

لقول ربنا سبحانه واقيموا الصلاة ولا تكونوا من المشركين قالوا فمفهومه ان من لم يقيم الصلاة كان من المشركين واستدلوا على ذلك بقول ربنا فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فاخوانكم في الدين - [00:04:29](#)

قالوا مفهوم الايات انهم ان لم يقيموا الصلاة ان لم يتوبوا ولم يقيموا الصلاة فليسوا باخوان لنا في الدين معناها انهم كافرون واستدلوا على ذلك بقول ربنا فخلف من بعدهم خلف - [00:04:53](#)

اضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيا وغي نسل الله العافية واد من اودية جهنم او بئر من ابارها وما استحق ذلك الا لكون ما استحق هؤلاء الخلف هذا الغي الا لكونهم تركوا الصلاة واتبعوا الشهوات - [00:05:09](#)

واستدلوا بما رواه جابر بما رواه مسلم عن جبر بن عبدالله رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة - [00:05:36](#)

قالوا هذا صريح في هذا واستدلوا بما رواه الامام احمد وابو داود والنسائي عن بريدة الاسلامي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر - [00:05:51](#)

وهذا قالوا صريح ايضا واستدلوا بما رواه البخاري عن بريدة الاسلمي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله وحبط العمل - [00:06:12](#)

امارة من امارات الكفر واستدلوا بما رواه البخاري عن انس رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا غزا بنا ولم يكن يغزو بنا حتى يصبح فينظر - [00:06:31](#)

فاذا سمع الاذان كف عنهم وان لم يسمع اذانا اغار عليهم قالوا فجعل النبي صلى الله عليه وسلم امارة اسلام القرية التي تستحق الكف وامارة كفرها كفر القرية التي تستحق الاغاة - [00:06:53](#)

ان يرتفع الاذان من ربوعها واستدلوا بما رواه الامام احمد عن ام ايمن رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتركن الصلاة متعمدا فانه من ترك الصلاة متعمدا - [00:07:11](#)

فقد برئت منه ذمة الله ورسوله صلى الله عليه وسلم واستدلوا بما رواه البخاري عن انس رضي الله عنه انه آآ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:07:33](#)

من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا واكل ذبيحتنا فذلك المسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله فلا تغفروا الله في ذمته معناه المفهوم ان من لم يستقبل قبلتنا ولم يصلي صلاتنا - [00:07:55](#)

ولم يأكل ذبيحتنا فليس مسلما له ذمة الله وذمة رسوله واستدلوا ايضا بادلة غير هذه التي ذكرنا لكن ما ذكرناه اعلام استدلو به واقواه ذهب الجمهور من المالكية والحنفية والشافعية - [00:08:16](#)

الى ان الذي ترك الصلاة عامدا عامدا تركها مقرا بفرضها ليس بكافر ولكنه فاسق من الفسقة من شرار المسلمين ثم اختلفوا فقال المالكية والشافعية يجب على امام المسلمين ان يحبسه - [00:08:50](#)

ان يستتيب فإن تاب وصلى اطلقه وإن لم يتب قتله حدا لا ردة اذن لعلى تركه الصلاة لا ردة فانه عندهم غير مرتد والحنفية قالوا لا يقتل وانما يحبس ويضرب - [00:09:16](#)

الى ان يصلي لا يطلق من حبسه حتى يصلي فإن لم يصلي استمر في الحبس والضرب هؤلاء جميعا اتفقوا على انه ليس بكافر واستدلوا على ذلك بادلة منها قول ربنا سبحانه - [00:09:38](#)

ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وتارك الصلاة داخل في قوله لمن يشاء فهذا دليل على انه ليس بكافر لان الكافر ليس داخلا تحت المشيئة اصلا. الكافر لا يغفر له - [00:09:57](#)

انسيت حديثا ايضا ذكره ذكره الذين يحكمون بكفره وهو ما رواه آآ الامام احمد عن ابن مسعود رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر - [00:10:18](#)

مرة الصلاة فقال صلى الله عليه وسلم من حافظ عليها كانت له نورا وبرهانا ونجاة يوم القيامة ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نور

ولا برهان ولا نجاة وكان يوم القيامة مع قارون وهامان وفرعون وهامان وابي بن خلف - [00:10:37](#)

ولا يكون مع قارون وفرعون وهامان وابي ابن خلف الذين هم كفار في جهنم الا اذا كان مثله سامحوني على هذا الانتقال بكم مرة اخرى الى قلت الذين الجمهور استدلووا بقول الله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء - [00:11:03](#)
فلما ادخله ربنا في المشيئة كان هذا دليلا واضحا على انه ليس بكافر لان الكافر لا يدخل في المشيئة واستدلووا بما روى الامام مالك في الموطأ وقد تقدم عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه - [00:11:28](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس صلوات كتبهن الله عز وجل على العباد فمن جاء بهن لم يضيع شيئا من من حقهن استخفافا بهن كان له عهد عند الله ان يدخله الجنة - [00:11:46](#)
ومن لم يأت بهن لم يكن له عند الله عهد فان شاء عذبه وان شاء ادخله الجنة فنص رسول الله صلى الله عليه وسلم على ان الذي لم يأتي بهن في المشيئة - [00:12:07](#)

ان شاء غفر له وان شاء اخذ وهذه ليست علامة الكفر لان الكافر ليس بداخل تحت المشيئة واستدلووا ايضا بما رواه الطحاوي بشرح مشكل الآثار عن ابن مسعود رضي الله عنه - [00:12:23](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امر الله بعبد من عباد الله ان يضرب في قبره مئة جلدة فلم يزل يسأل ويدعو حتى صارت جلدة واحدة فجلد جلدة واحدة فامتأ عليه قبره نارا. نسأل الله العافية - [00:12:39](#)
فلما ارتفع عنه قال علام جلدتموني فقالوا انك صليت صلاة بغير طهور ومررت بمظلوم فلم تنصره قالوا هذا الذي صلى هذا الذي جلد الجلد الجلد في القبر انما استحقه بما سمعتم - [00:13:05](#)

ومن ذلك انه صلى صلاة بغير طهور والذي صلى صلاة بغير طهور فانه لم يصلي صلاته كالعدم ومع ذلك اجيب دعاءه بان خفف عنه الضرب من المئة جلدة الى جلدة واحدة. قالوا ولو كان كافرا ما استجاب الله دعاءه. لان الله تعالى يقول وما دعاء الكافرين الا في ضلال - [00:13:32](#)

واستدلووا بما رواه مسلم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال سيكون فيكم امراء يؤخرون الصلاة عن ميقاتها حتى يكون كسرق الموتى فان رأيتمهم قد فعلوا ذلك - [00:13:58](#)

فصلوا صلاة لميقاتها واجعلوا صلاتكم صلواتكم معهم سبحة اي نافلة قالوا فهذا دليل على ان عبدالله بن مسعود لم يكن يرى اولئك الامراء كفارا بتأخيرهم الصلاة حتى اخرجوا عن وقتها ولو رأهم كفارا لما امر الناس بان بان يصلوا معهم ويجعلوها نافلة لان الصلاة لا تجوز - [00:14:22](#)

خلف الكافر بحال. وهذا يخص لكم او يبين لكم ذلك الاثر الذي يروى ان انه لم يكن شيء من العمل عند الصحابة يعدونه كفرا الا ترك الصلاة ان هذا ليس - [00:14:48](#)

يعني هذا الكفر ليس هو ليس الكفر الناقل عن الملة لان ابن مسعود لم يكن يراهم كفارا فقالوا هذه هذه الدالة تجعلنا نحكم بان الذي يترك الصلاة على الصفة التي ذكرناها ليس بكافر - [00:15:01](#)

فلم يبق الا ان نحمل الدالة التي استدل بها الحنابلة على الجاحد فرضها. لماذا لتعمل لتعمل الاحاديث كلها قالوا والذي كفر تارك الصلاة كفرا مخرجا له عن الملة ناقيا له عنها - [00:15:23](#)

واخذ تلك الاحاديث تلك الاحاديث والآثار على ظاهرها قالوا فإنه يلزمه ان يكفر انواعا من المسلمين يلزمه ان يكفر آ مقاتل المسلم الذي يقاتله قاتله ام لم يقتله المهم ان يقاتله اذا قاتله يلزمك ان تكفره. لماذا؟ لان قالوا لان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول -

[00:15:47](#)

تباب المسلم فسوق وقتاله كفر اذا قاتلته ينبغي اذا حصلت المقاتلة وان لم يحصل القتل فينبغي ان يحكم بانه كافر يلزمه ان يكفر الزاني لان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يزني لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن - [00:16:19](#)
فاذا نفى عنه الايمان فقط اثبت له الكفر لان المحل لا يمكنه ان يقبل الصفة ونقيضها لا يمكن اذا انتفى عنه صفة ثبت له نقيضها لان

النقيضين لا يرتفعان ولا يجتمعان انما اذا ارتفع احدهما - 00:16:41

ثبت نقيضه واذا ثبت احدهما انت في الآخر قالوا ويلزمه ان يكفر السارق لان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ويلزمه ان يكفر شرب الخمر لان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن -

00:17:02

ويلزمه ان يكفر من رغب عن نسب ابيه لان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه كفر بكم ان ترغبوا عن ابائكم ويلزمه ان يكفر

النائح على الميت لان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اثنتان في الناس هما بهم من الكفر - 00:17:29

الطعن في الانساب والنياحة على الميت ويلزمه ان يكفر مدمن الخمر لان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مدمن الخمر كعابد

وثن ويلزمه ان يكفر الذي يسعى في اهلاك جاره وادخال - 00:17:53

الفساد عليه والظلم عليه لان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن قالوا من يا رسول الله؟

قال الذي لا يأمن جاره جاره بوائقه - 00:18:13

الى نظائر كثيرة لهذه الاحاديث التي ذكرناها والعلماء لا يخرجون احدا اتى هذه الأفعال التي ذكرناها لا يخرجونه من الإسلام حتى

الحنابلة مع انهم العلماء يحكمون بانه بفعله شيئا مما ذكر - 00:18:26

فاسقا من الفسقة من الفساق لكنهم لا يحكمون بكفره فكذلك ينبغي الا يحكموا بكفر الذي ترك الصلاة على الصفة التي ذكرناها ثم ان

هذا المذهب اعني مذهب المالكية والجمهور تدل له - 00:18:51

عمومات يدل له ما رواه الشيخان عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شهد

ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - 00:19:11

وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله ورسوله وكلمته القاها الى مريم وروح منه والجنة حق والنار حق ادخله الله الجنة على

ما كان من العمل على ما كان من العمل وان كان من هذا العمل - 00:19:31

ترك الصلاة من العمومات التي تدل لهذا المذهب ما رواه الشيخان عن انس رضي الله عنه انه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

لمعاذ ما من احد يشهد ان لا اله الا الله - 00:19:55

وان محمدا رسول الله صدقا من نفسه الا حرمه الله على النار ولو كان تارك الصلاة كافرا ما حرمه الله على النار ومن العمومات ما رواه

الشيخان عن ابي ذر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتاني ات من ربي - 00:20:14

فاخبرني او بشرني انه من مات يشهد ان لا اله الا الله فقد حرم الله عليه النار او كما قال النبي صلى الله عليه وسلم وهذا بالدلالة

كالذي سبقه ومن العمومات ما رواه البخاري - 00:20:38

عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال لا اله الا الله خالسا

من قلبه فهذه الاحاديث وما في معناها من العمومات مؤيدة - 00:20:57

لما ذهب اليه الجمهور الاحاديث التي استدلت بها الحنابلة ظاهرة في كفر تارك الصلاة لكن اذا عملت ظواهرها لزم من ذلك طرح

الاحاديث الاخرى التي فيها الرجاء لتارك الصلاة وقد قرر الاصوليون ان الجمع واجب متى ما امكن - 00:21:14

وهو ممكن على هذه الطريقة التي ذكرناها. وانه يحمل تحمل الاحاديث الاولى احاديث التي استدلت بها الحنابلة على الكفر

الجاحد الجاحز الفرد الممكن للضرورة وتحمل الاحاديث الاخرى على المتهاون - 00:21:43

غير شاحن اذا علم هذا فلا ينبغي ان يقال لا ينبغي ان يفهم ان هذا دفاع من المالكية والشافعية والحنابلة والحنفية عن فسقة

المسلمين لا انما هذا وضع للأمور في نصابها ثم مع ذلك نقول - 00:22:05

بنس الرجل انت يا تارك الصلاة والله الذي لا اله الا هو لو علمت ما تركت لما اسغت لقمة ولا ولا غصت بماء لو علمت ما تركت الحبل

الممدود من الله الى الناس - 00:22:30

عزفت عنه الصلاة ذكرت في كتاب الله في اكثر من مئة اية في كل اية منها ربنا يعد المصلين اما يعد المصلين بكرامة او يوعد

التاركين بعقوبة وملامة اولها اول المئة في اول القرآن - [00:22:47](#)

واخر المئة في اخر القرآن كل القرآن منثور محشوب بآيات الصلاة اولها ذلك الكتاب لا ريب فيه للمتقين الذين يؤمنون بالغيب

ويقيمون الصلاة اخرها فصلي لربك وانحر ثم كيف تعزف نفس هذا الانسان الذي - [00:23:15](#)

نحن نحدث غير الجاحد غير المنكر الجاحد هذا لا لا حديث لنا معه هذا يعني هذا النوع من الحديث اما الذي تزعم انك في الدار مع

المسلمين كيف ترضى لنفسك ان تكون في موطن - [00:23:41](#)

اخف العلماء معك والينهم قولاً لك يقول لك انت فاسق من شرار الفسقة كيف ترضى لنفسك بما قام بهذا المقام كيف ترضى لنفسك

بان تترك شيئاً كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفزع اليه كلما حزبه امر - [00:23:56](#)

كلما نابتنا نبي الله نائبه قام الى الصلاة فصلى كيف يعني كيف كيف؟ ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وجعلت قرّة عيني في

الصلاة وما جعلت قرّة عينه في غيرها - [00:24:15](#)

في الصلاة وانت تزعم انك من امته ثم بعد ذلك يخف عليك ان تترك ذلك الذي كان لا لا يتصور ان يترك لو نشر جدك او ابو جدك فقيل

له ان من ذريتك يخرج من صلبك من يزعم انه مسلم ولا تسجد ولا ولا - [00:24:31](#)

اخر ساجدا لله سجدة اكان يصدق ثم يرضى الانسان هذا الصالحون امورهم عجيبة مع الصلاة ده كان الاهتمام بها والاهتمام بها منهم

عجيب. مما يقال ان علي رضي الله عنه قال - [00:24:51](#)

لو علمت انه قبلت مني صلاة واحدة لما اهتممت يعني لما اهتممت لاي شيء بعد وحدة لماذا؟ قال لان الله تعالى يقول انما يتقبل الله

من المتقين فاذا قبلت علمت انني من المتقين - [00:25:09](#)

عصام بن يوسف البلخي سأل حاتماً يا اصم حاتم الاصم وهذا كان يقال له لقمان هذه الامة سأله قال كيف تصلي قال افعل الامر كما

امرني الملك امشي بالخشية وادخل بالنية - [00:25:33](#)

واكبر بالتعظيم واقرأ بالترتيل واركع بالخضوع واركع بالخشوع واسجد بالخضوع واجلس بالادب واسلم بالتبذل وارجع بالخوف

واقول لا ادري ايقبل مني ام لا يقبل فقال له عصام اذا كانت هذه الصلاة اذا كانت هذه هي الصلاة - [00:25:58](#)

فما صليت صلاة في عمري الجنيد رحمه الله يذكرون انه كان يوماً في مكة فاذن بالصلاة فقيل له تقدم فقال لا اصلح للامامة قالوا لا بد

وقدموه فلما التفت اليهم وقال استووا رحمكم الله اغمي عليه - [00:26:28](#)

فقدموا احدهم فصلى بهم فلما فرغوا من صلاتهم افرغوا على جنيد بعد الماء فاستيقظ فلما افاق سأله ما سبب اغماؤك؟ اي شيء؟ ما

سبب اغماؤك واي شيء شأنك فقال لهم اني لما قلت لكم استووا رحمه الله رحمكم الله كأن قائلنا قال لي استويت انت مع ربك حتى

تأمر - [00:26:59](#)

غيرك هذه حياته مع الصلاة. هذه هذه احوالهم وانت يعني تتركها وتأكل وتشرب وتضحك من شديك والنبي صلى الله عليه وسلم

يقول للمتبتلين الصادقين الصالحين الصحابة لو علمتم ما اعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً - [00:27:28](#)

امور الصلاة كانت فيهم شيئاً عجبا يرون بالصلاة انهم في خدمة محبوبهم يحبونه يلتذون بتمريغ وجوههم بين يديه يرون انهم

بصلاتهم يناجون من يحبون فكانوا يستكثرون لا يحبون الانفصال عن محبوبهم - [00:27:55](#)

ربنا سبحانه من العجب الذي يروى عنها في مثل هذا العبد الله بن الزبير رضي الله عنهما كان اذا آآ طل في الحرم قالوا كان اذا ركع او

سجد حط حمام الحرم فوق ظهره - [00:28:24](#)

لطول ركوعه وسجوده يحسبه انه جذع شجرة او حائط من حيطان الحرم قالوا كان اذا دخل بيته سكت اهل البيت هيبة له فاذا اراد

ان يصلي في بيته وكبر حينئذ تكلموا وضكوا وارتفعت اصواتهم - [00:28:48](#)

يعلمون انه انفصل عنهم بتكبيره الاحرام هذه الصلاة وان كنا نقرر ان تاركها غير كافر لكن بأي وجه يلقي الله الكافر كافر يقول لك انا

لست بمسلم ولا اؤمن باخرة فاذا يعني لقي الله يوم القيامة كلام اخر - [00:29:12](#)

لكن انت تعلم انك سائر الى الله. تعلم انك سائر الى الله تزعم انك من امة رسول الله تزعم انك تخاف الله والعجب انك لا تصلي وهذه

حال الناس ويخافون - 00:29:42

والذين يؤتون ما اتوا وقلوبهم وجلة قلوبهم خائفة ان ان يضرب بكل ذلك بكل ذلك وجوههم لا يسأل عما يفعل وهم يسألون او الله تعالى ان يوقظنا من الغفلة ان يجعلنا من المصلين وان ينفعنا بصلاتنا وان يقبلها منا - 00:30:04

وان يقبل منا ما كان صالحا ويصلح منا ما كان فاسدا وقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منعك ان تصلي مع الناس الست برجل مسلم؟ فقال بلى يا رسول الله - 00:30:27

ولكني قد صليت في اهلي لما قاله صلى الله عليه وسلم الست برجل مسلم قال بلى يا رسول الله ولكن صليت في اهلي ابدى له العذر في ترك الصلاة بترك الصلاة معه فظن ان - 00:30:44

حيث قد صلى في اهله فانه يعتد بتلك الصلاة وليس عليه ان يصلي مرة اخرى مم فقبل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا العذر. نعم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جئت فصلي مع الناس وان كنت قد صليت - 00:31:02

قال له صلى الله عليه وسلم اذا جئت فصلي مع الناس اذا جئت المسجد اذا جئت جماعة المسلمين فوجدتهم يصلون فصلي معهم وان كنت قد صليت ذلك الفرض الذي يصلونه - 00:31:22

صليته في اهلك وهذه مسألة إعادة الصلاة وفيها مواطن اختلف فيها الفقهاء لكن قبل ذلك اعلّموا ان الصلاة نفسها الفرض نفسه لا يعاد في اليوم مرتين لكن شريعة اذنت - 00:31:36

لمن صلى منفردا ان يعيد في جماعة لفائدتين فائدة خاصة وفائدته العامة الفائدة الخاصة هو ان يدرك ثواب الجماعة هذا الذي صلى منفردا. وهذه خاصة به اما الفائدة العامة آ - 00:32:03

ان ينفي عن المسلمين قالت السوء وان فيهم من لا يصلي ومن يترك الصلاة وهذه فائدة تعود على الناس لا تعود على وان كانت طبعا هي تعود هو من من العموم عندما نقول عامة فيدخل فيها هو وغيره - 00:32:31

مم قوله صلى الله عليه وسلم اذا جئت فصلي مع الناس هذا الذي صلى في اهله ثم جاء المسجد يحتمل انه صلى في بيته منفردا ويحتمل انه صلى باهل بيته - 00:32:50

ياك اه ثم جاء المسجد النبي صلى الله عليه وسلم لم يستفسر عنه ولم يفسر في هذا الجاء وانما عم واذا صليت اذا جئت فصلي مع الناس وان كنت قد صليت في اهلك - 00:33:13

من هنا اخذ الحنابلة ان كل من صلى في اهله اذا جاء المسجد فانه يستحب له ان يصلي مع الجماعة سواء اصرى منفردا في بيته او صلى في جماعة في بيته - 00:33:30

قالوا لان النبي صلى الله عليه وسلم عم ولم يخص وابي ذلك الجمهور المالكية والحنفية والشافعية ابوا هذا وقالوا هذا الحديث وان كان لفظه عاما لكن معناه لكنه لكنه لكن مولده خاص - 00:33:49

خاص بمن؟ خاص بمن صلى منفردا ولا يدخل فيه من صلى جماعة من صلى جماعة لا نستحب له ان يعيد الصلاة جماعة مرة اخرى اما الذي صلى منفردا فهذا الذي يتنزل عليه الحديث. اذا جئت فصلي مع الناس وان كنت قد صليت في اهلك - 00:34:10

ومن اين لهم؟ قال المالكية يعيد فذ مع امام ان يشاء. يعيد فذ هذا الذي يعيب مع امام اي مع جماعة. ولماذا نصوا على الامام؟ لان الامام وان صلى منفردا فان له اجر فان له اجر الجماعة - 00:34:32

هبي ان الامام لم يأت احد من المسلمين ليصلي معه ثم صلى انتظر فلم يأتي احد فصلى فان له ايوه فان له اجر الجماعة وليس له اجر المنفرد وان صلى منفردا؟ نعم وان صلى منفردا لماذا - 00:34:52

لأن التقصير ليس من جهته ولانه حبس نفسه على جماعة المسلمين فله اجر ما حبس نفسه عليه وان لم يأت المسلمون وهذا خاص بالإمام فقلت لكم ان المالكية والجمهور والشافعية والحنفية قالوا هذا خاص بالمنفرد. لماذا - 00:35:11

قالوا بانه ما هي فائدة إعادة الصلاة جماعة هي تحصيل فضل الجماعة فمن صلى منفردا فاته هذا الفضل فاستحب له ان يعيد لتحصيل ادراك الفضل الذي فاته اما الذي صلى في جماعة - 00:35:29

فما الذي يدرك ما الذي يعني ما الذي فاته ليستدركه؟ قد صلى في جماعة ام اه قالوا واذا اجزنا لهذا الذي صلى في جماعة ان يعيد في جماعة ثانية - [00:35:45](#)

لا اجزنا للذي صلى اعاد في جماعة ثانية ان يعيد في جماعة ثالثة ما المانع ام؟ تلتمية ولا اذنا لمن صلى في جماعة ثالثة ان يعيد في رابعة. الى ما لا نهاية له من الجماعات - [00:36:09](#)

قالوا وهذا قول ظاهر الفساد فما بني عليه فاسد ايضا لكن هذا هؤلاء الجمهور الذين آآ اذنوا الذين اذنوا للفظ فقط ان يعيد في جماعة ومنعوا من ذلك من صلى في جماعة - [00:36:26](#)

من ذلك من صلى في جماعة ثم اراد ان يعيد الصلاة في مسجده من المساجد الثلاثة اذا صلى في جماعة كنت في المدينة او في مكة او في بيت المقدس - [00:36:50](#)

حرره ربنا امين فصليت في جماعة في بيتك او في اهلك او في مسجد من المساجد غير هذه المساجد الثلاثة ثم ادركت الصلاة في احد هذه المساجد قالوا فانه يستحب لك ان تعيد - [00:37:09](#)

لا لإدراك خصوص الجماعة ولكن لإدراك فضل الصلاة بهذه المساجد الثلاثة نعم قال عبيد الله ابن يحيى رحمه الله وحدثني عن مالك عن نافع ان رجلا سأل عبدالله ابن عمر رضي الله عنهما فقال اني اصلي في بيتي - [00:37:25](#)

ثم ادرك صلاة مع الامام افاصلي معه فقال له عبدالله بن عمر نعم فقال الرجل ايتها اجعل صلاتي فقال له ابن عمر او ذلك اليك؟ انما ذلك الى الله يجعل ايتيه ما شاء - [00:37:44](#)

قال عبيد الله رحمه الله حدثني عن مالك عن نافع مم ان رجلا سأل عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما فقال اني اصلي في بيتي ثم ادرك الصلاة مع الامام افاصلي معه - [00:38:02](#)

فقال له عبدالله بن عمر رضي الله عنهما نعم فقال الرجل ايتها اجعل صلاتي انه عندما قلنا ان انه يستحب ان يعيد الصلاة وليس ذلك واجبا آآ وان كان النبي صلى الله عليه وسلم يعني لفظ الحديث آآ جاء عن الامر - [00:38:21](#)

فليس ذلك بواجب لما رواه الامام احمد وابو داود والنسائي عن سليمان ابن يسار قال اتيت ابن عمر على البلاط وهم يصلون وهو لا يصلي فقلت الا تصلي معهم قال قد صليت - [00:38:43](#)

اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تصلوا الصلاة في يوم مرتين هيك قلنا هذا يستحب. ويحتوى وهذا ايضا يستدل به من يرى ان ذلك للذي صلى في جماعة فحملوا قوله قول ابن عمر قد صليت اي قد صليت مع - [00:38:57](#)

مع اهلي وهذا الذي سأل ابن عمر اني اصلي ثم ادرك الصلاة افأعيد افأصلي معهم هي القضية نفسها مسألة عليه الصلاة. لكن لما قال له ايتها اجعل يعني هذا الذي يعيد - [00:39:17](#)

ما الذي ينويه في تلك الصلاة المعادة ما الذي ينويه وهذا موضع الفقهاء نرجئه الى مجلس اخر ان شاء الله. سبحانه اللهم وبمحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك والحمد لله رب العالمين - [00:39:37](#)

- [00:39:54](#)